

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٥/١١

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان بمنطقة مركز خدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة المخصصة للسادة لشركة ابنى للاستثمار العقارى (ش.م.م) لإقامة مشروع عمرانى متكامل

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدين والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨  
بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٢٠ فدان والكاتنة بمركز  
الخدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بنشاط مشروع عمرانى متكامل بمدينة سوهاج  
الجديدة لصالح شركة ابنى للاستثمار العقارى (ش.م.م) وفقاً للضوابط الواردة  
بقرار مجلس الإدارة ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٢ لقطعة الأرض بمساحة  
١٩,٢٤ فدان لشركة ابنى للاستثمار العقارى ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠ بين الهيئة وشركة ابنى  
للاستثمار العقارى لبيع قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان والكاتنة بمركز خدمات  
رقم (٣) بمنطقة النخيل لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة سوهاج الجديدة ؛

وعلى خطاب السيد/ سيد على رمضان وكيلاً عن شركة ابنى للاستثمار العقارى  
الوارد برقم (٤٣٧٤٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢١ متضمناً تسليم المستندات المطلوبة للقرار  
الوزارى للمشروع ؛

وعلى ما يفيد سداد الشركة للمصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠٢١/٤/٦ نظير  
المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض عاليه ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٢٩٥٩) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧  
متضمناً الموقف المالى والعقارى لقطعة الأرض ومرفقاً به النسخ النهائية للمخطط  
العام للمشروع بعد التوقيع عليها من خلال المختصين بجهاز المدينة ؛

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ مكونات المشروع والمعتمد من الهيئة  
بتاريخ ٢٠٢١/٤/٨ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى النوتة الحسابية المعتمدة لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى ؛  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة  
من شركة ابنى للاستثمار العقارى (ش.م.م) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض  
رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان بمنطقة مركز خدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بمدينة  
سوهاج الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر  
بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢  
لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع  
التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢١ والمنتهية بطلب استصدار القرار  
الوزارى المعروف ؛

### قـــــرر :

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان  
بما يعادل ٢٨٠٨٢٤م<sup>٢</sup> (ثمانون ألفاً وثمانمائة وأربعة وعشرون متراً مربعاً)  
بمنطقة مركز خدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة المخصصة  
لشركة ابنى للاستثمار العقارى (ش.م.م) لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وذلك طبقاً  
للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة  
بتاريخ ٣٠/١٢/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد  
موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية  
المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط  
عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**مادة ٩ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

**مادة ١٠ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان بمنطقة مركز خدمات (٣)

بمنطقة النخيل المخصصة للسادة لشركة ابنى للاستثمار العقارى

بمدينة سوهاج الجديدة

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

#### مساحة أرض المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٨٠٨٢٤ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١٩,٢٤ فدان .

#### مكونات المشروع :

- ١- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة كإسكان ٩,٢٨ فدان بما يعادل ٢٣٨٩٥٩ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (٤٨,٢٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للخدمات ١,٦٦ فدان بما يعادل ٢٦٩٩٦ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (٨,٦٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ٢,٩٠ فدان بما يعادل ٢١٢١٦٩ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (١٥,٠٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الخارجية ٢,١٧ فدان بما يعادل ٢٩١١٩ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (١١,٢٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٣,٢٣ فدان بما يعادل ٢١٣٥٨٤ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (١٦,٨١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**أولاً - أراضي الإسكان على مستوى المشروع :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة كإسكان ٩,٢٨ فدان بما يعادل ٢٣٨٩٥٩م<sup>٢</sup>

وتمثل نسبة (٤٨,٢٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وتشمل على الآتي :

١- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للعمارات السكنية ٨,١٨ فدان بما يعادل

٢٣٤٣٨٤م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (٤٢,٥٤%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ،

طبقاً للجدول التالي :

عدد الأدوار	BUA للتنموج (٢م)	مساحة الدور المكرر	إجمالي مسطح الدور الأرضي بالمشروع (F.P)	دور أرضي	إجمالي عدد الوحدات بالمشروع	عدد الوحدات بالتنموج	عدد مرات تكرار التنموج بالمشروع	النموذج السكني
بدرج + أرض + ٣ أدوار متكررة	٢٣٢٠٠	١١٦٠	٥٨٠٠	١١٦٠	١٦٠	٣٢	٥	Type A
	١٤٨٨٠	٦٢٠	٣٧٢٠	٦٢٠	٩٦	١٦	٦	Type B
	٦٥٦٠	١٦٤٠	١٦٤٠	١٦٤٠	٣٢	٣٢	١	Type C
	٢٠٨٠	٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	١٦	١٦	١	Type D
	٩١٦٨	١١٤٦	٢٢٩٢	١١٤٦	٨٠	٤٠	٢	Type E
	٦٣٢٠	٧٩٠	١٥٨٠	٧٩٠	٣٢	١٦	٢	Type F
	٦٥٦٠	٤١٠	١٦٤٠	٤١٠	٦٤	١٦	٤	Type G
	٦٨٧٦٨	٦٢٨٦	١٧١٩٢		٤٨٠		٢١	الإجمالي

٢- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للفيلات السكنية ١,١٨ فدان بما يعادل ٢٤٥٧٥م<sup>٢</sup>

وتمثل نسبة (٥,٦٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً للجدول التالي :

عدد الأدوار	إجمالي عدد الوحدات	النسبة البنائية (%)	مساحة قطعة الأرض	نوع الفيلا	رقم قطعة الأرض
أرض + أول	١	٤٠	٤٣٠	منفصلة	١
	١	٤٠	٤٣٠	منفصلة	٢
	١	٤٠	٤٣٠	منفصلة	٣
	١	٤٠	٣٦٨	منفصلة	٤
	١	٤٠	٣٦٨	منفصلة	٥
	١	٤٠	٣٦٨	منفصلة	٦
	١	٤٠	٣٦٨	منفصلة	٧
	١	٤٠	٤٣٣	منفصلة	٨
	٢	٤٥	٦٣٠	متصلة	٩
	٢	٤٥	٧٥٠	متصلة	١٠
	١٢		٤٥٧٥		الإجمالي

### الاشتراطات البنائية العامة للمناطق السكنية بالمشروع :

لا تزيد مساحة أراضي الإسكان عن (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .  
الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعه فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى للعمارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

### الاشتراطات البنائية لمنطقة العمارات :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى بالعمارات عن (٥٠%) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به للعمارات هو (أرضى + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها للمنطقة من وزارة الدفاع .

المسافة بين العمارات لا تقل عن ٨م وفى حالة عدم وجود فتحات فى هذه الواجهات يمكن أن تصل المسافة حتى ٦م طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٧) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٧

### الاشتراطات البنائية للفيلات السكنية :

بالنسبة للفيلات المنفصلة لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى على قطعة الأرض الواحدة عن (٤٠%) من مساحتها .

بالنسبة للفيلات المتصلة لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى على قطعة الأرض الواحدة عن (٤٥%) من مساحتها .

الارتدادات لا تقل عن الأمامى ٤م - الجانبى ٣م - الخلفى ٦م .

الارتفاع : (أرضى + أول + ٢٥%) مرافق خدمات بدور السطح .

يتم الالتزام بأن لا يزيد عمق واجهه قطعة الأرض عن مثل عرضها وفقاً لللائحة

التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

**ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ١,٦٦ فدان أى ما يعادل ٢٦٩٩٦م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (٨,٦٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالى :

رقم قطعة الأرض	المساحة م <sup>٢</sup>	المساحة بالفدان	الاشتراطات البنائية		الاستعمال
			النسبة البنائية	الارتفاع	
أ	٦٩٧٨	١,٦٥٦	٣٠٪	أرضى + دورين	تجارى - إدارى
ب (غرف الأمن (F.P	١٨	٠,٠٠٤		عدد (٢) غرفة أمن . ولا تزيد مساحة غرفة الأمن الواحدة عن ٢م <sup>٢</sup>	
الإجمالى	٦٩٩٦	١,٦٦			

**الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات بالمشروع :**

إجمالى مساحة أراضي الخدمات على مستوى المشروع تمثل نسبة بين (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .  
 يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حده .  
 يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .  
 تتعهد الشركة بأن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة استخدامها من خارج قاطنى المشروع ، يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد العلاوة المقررة نظير الترخيم الخارجى وبعد الحصول على الموافقات اللازمة .  
**ثالثاً - بيان بالمسطحات المبنية والمقنن المانى للمشروع وعدد الوحدات :**

معامل الاستغلال المسموح به وفقاً لنوعية الإسكان	أقصى مسطحات بنائية مسموح بها BUA م <sup>٢</sup>	المقنن المانى (م <sup>٢</sup> /٣م/يوم)	أقصى مقنن مانى مسموح به للمشروع (م <sup>٢</sup> /٢م/يوم)
١	٨٠٨٢٤	٥,٧١	٤٦١٥٠٥,٠٤

تتعهد الشركة واستشارى المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أى تبعات .



### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية للعمارات هو (أرضى + ثلاثة أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها للمنطقة من وزارة الدفاع ، وارتفاع (أرضى وأول) للفيلا السكنية ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكس - مخازن غير تجارية لأنشطة المبنى) .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له (مشروع عمرانى متكامل) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- تلتزم شركة ابني للاستثمار العقارى بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٥- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حده طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٦- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٧- مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاطم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحده سكنية بل تكون تابعه فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى للعمارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ .
- ٨- تلتزم شركة ابني للاستثمار العقارى بالقيام بالآتى :  
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تتسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشترطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفات مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصريف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى أعمال الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للمساحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

٩- كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفشيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفشيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٢٥ م٢ مباني مغلقة بمناطق الخدمات التجارية والإدارية وباقى الأنشطة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها بالكود المصرى للجراجات .

١١- تلتزم الشركة بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ  
وكيلاً عن الشركة  
سيد على رمضان

طرف أول  
(إمضاء)



